

مشروع "تمكين المرأة من أجل القيادة"

ورقة سياسات

تضمن احتياجات النوع الاجتماعي في الاحتياجات التنموية للمناطق المحلية
تمتع المواطنين بالحق في التنقل

جرش / وصلني بأمان

2020

الفهرس

3	تقديم
3	عن المشروع
3	منهجية إعداد الورقة
4	أهداف الورقة
4	السياق القانوني
5	المشكلة
5	تحليل المشكلة
6	توصيات الورقة
6	على صعيد التشريعات
6	على صعيد السياسات
7	على صعيد الممارسات

❖ تقديم

أعدت هذه الورقة من قبل الجمعية الأردنية للتنمية البشرية التي تعنى بتعزيز وتطوير العمل التنموي في منطقة سوف محافظة جرش، وبناء على المنهجية وخطة العمل المعتمدة من قبل الجمعية في تحديد الأولويات بعد عقد العديد من الجلسات النقاشية وجمع المعلومات تم تحديد ان من اهم الأولويات والتحديات التي تواجه المجتمع المحلي، حيث ان عدم وجود خط باص عمومي لمنطقة سوف في محافظة جرش يؤدي الى عدد من المشكلات منها اضطرار الناس للاعتماد على السيارات الخاصة مما يؤدي إلى ارتفاع الأجور ووضع أعباء مالية إضافية على السكان. من جهة أخرى في الأوقات المتأخرة في الليل لا يوجد مواصلات بالتالي على السكان الاعتماد على انفسهم للوصول إلى الوجهة التي يردونها. أما بالنسبة للفيتات تتضاعف المشكلة بسبب نقص الأمان بالنسبة لهن وزيادة تعرضهن للتحرش. والخطر بناءً على ذلك تحتاج المنطقة إلى خط باص عمومي لخدمة سكان المنطقة¹.

تأتي هذه المبادرة لمراقبة وتقييم الخدمات العامة وخلق حالة من التفاعل بين المجتمع المدني والمبادرون على المستوى المحلي، حيث تسعى هذه المبادرة الى تطوير خدمة النقل العام بما يضمن حق المواطنين في النقل.

❖ عن المشروع

تأتي هذه الورقة كأحد مخرجات مشروع "تمكين المرأة من أجل القيادة" الذي تنفذه الشبكة العربية للتربية المدنية² "أنهر" بالشراكة مع العديد من مؤسسات المجتمع المحلي في تسعة مناطق في محافظات المملكة وبالشراكة مع منظمة هيفوس وبدعم من وزارة الخارجية الهولندية حيث يهدف المشروع الى إشراك النساء في المناطق المستهدفة في عمليات صناعة القرار وتبني اتجاهات مراعية للمساواة في النوع الاجتماعي للتأثير في القرارات السياسية والاجتماعية والاقتصادية، بالإضافة الى تمكينهم للتأثير في الرأي العام الذي من شأنه تحقيق المساواة في النوع الاجتماعي.

حيث يهدف المشروع ومن خلال تنفيذ مبادرات كسب تأييد مجتمعية حساسة للنوع الاجتماعي، لتعزيز قدراتهم ومهاراتهم اللازمة للمشاركة في الحياة العامة وصنع القرار وخلق آليات حوار مع صناع القرار وتبسيط الضوء على أولويات النوع الاجتماعي في المجتمعات المحلية للتأثير على خطط التنمية في المجالس المحلية والبلدية

❖ منهجية إعداد الورقة

تم الإستناد في هذه الورقة على العديد من الاجراءات والعمليات البحثية والتحليل العلمي للخلوص الى نتائج تتوافق مع الاحتياجات الحقيقية والواقعية، وعليه تم القيام بالعديد من الخطوات والجراءات، يُمكن تلخيصها في الآتي:

- ✓ الإنطلاق من مقاربة الحقوق والواجبات كأحد عناصر ومكونات المواطنة التي كفلها الدستور الاردني.
- ✓ مراجعة وتحليل كافة الوثائق والخطط والتشريعات ذات العلاقة.
- ✓ متابعة ومراجعة كافة مخرجات عمليات البحث وجمع المعلومات والتحليل التي نفذتها الجمعية والقائمين على المبادرة.
- ✓ حضور جلسات النقاش مع الاهالي والفئات المستهدفة وجلسات النقاش مع صناع القرار.
- ✓ كتابة الورقة بشكلها النهائي بعد أخذ التغذية الراجعة من كافة الأطراف وإدخال التعديلات التي تقتضيها المنهجية وأهداف الورقة.

1 . حيث يقدر عدد سكان المنطقة ما يزيد على 800 نسمة.

2 . للإطلاع على مشاريع أنهر ومعرفة المزيد يرجى زيارة الموقع الالكتروني على الرابط: <http://www.anhre.org/>.

❖ أهداف الورقة

تهدف هذه الورقة الى تحقيق الأهداف التالية:

- تقييم مدى أخذ السياسات والخطط على المستوى المحلي بالحق في التنقل.
- تعزيز عمليات النقاش والتشاور بين المجتمع المحلي وقطاع الخدمات ولا سيما الجهات التي تشرف على قطاع النقل.
- فتح حوار مع صناع القرار حول الخطوات والاجراءات الواجب اتخاذها على الصعيد المحلي والوطني لكفالة الحق في النقل.
- الإسهام في تطوير متابعة وتقييم الخطط والسياسات الوطنية والمحلية المعنية بالحق في النقل.

❖ السياق القانوني

كفل الدستور الأردني في الفصل الثاني منه حقوق الاردنيين وواجباتهم وأشارت المادة السادسة منه على أن الاردنيين سواء أمام القانون، كما اشارت المادة 9 على انه لا يجوز ان يحظر على أردني الإقامة في جهة ما أو يمنع من التنقل³.

كما أشارت المادة التاسعة من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بأن لكل فرد يوجد على نحو قانوني داخل إقليم دولة ما حق حرية التنقل فيه وحرية اختيار مكان إقامته⁴، كما كفل ذات العهد في المادة 25⁵ منه على ضمان مشاركة المواطنين في إدارة الشؤون العامة.

كما نص العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على : تقرر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل شخص في مستوى معيشي كاف له ولأسرته، يوفر ما يفي بحاجتهم من الغذاء والكساء والمأوى، وبحقه في تحسين متواصل لظروفه المعيشية⁶. ونص قانون النقل على ان من ضمن اهداف الوزارة العمل على توفير النقل الآمن في المملكة ورفع مستوى السلامة العامة في القطاع، كما وان من أهداف الوزارة تنمية قطاع النقل وتطويره وفقا لخطط الدولة الاقتصادية والاجتماعية وبما يكفل تلبية الطلب على النقل⁷.

و من ضمن الاهداف الاستراتيجية التي تسعى هيئة تنظيم قطاع النقل البري الى تحقيقها تحسين مستوى ونوعية الخدمات المقدمة للمواطنين، كما تضمنت استراتيجية وزارة النقل لعام 2020 طويلة الاجل ان من ضمن اهدافها تحسين وتطوير منظومة النقل ومراعاة الابعاد التنموية بين كافة مناطق المملكة⁸.

وتجدر الاشارة الى ان مهمة تطوير وتعزيز قطاع النقل تأتي كجهد تشاركي وتخطيط بين كافة المؤسسات العاملة في كل منطقة سواء البلديات او مجالس المحافظة او المجلس التنفيذي، اما بالنسبة للبلدية فإنه تعتبر الجهة المرجعية الاولى بالنسبة لتطوير قطاع خدمات النقل في المنطقة التابعة لحدود تنظيمها حيث نص قانون البلديات على ان تتناط بالمجلس البلدي مهمة اقرار الميزانية العمومية السنوية للبلدية وتصديقها من الوزري، كما ان من

3 . حيث نصت على : لا يجوز أن يحظر على أردني الإقامة في جهة ما أو يمنع من التنقل ولا أن يلزم بالإقامة في مكان معين إلا في الأحوال المبينة في القانون.

4 . حيث تم المصادقة على العمد من قبل الحكومة الاردنية ونشره في الجريدة الرسمية في عام 2006 وباعتبر جزء من التشريعات الوطنية وواجب التنفيذ.

5 . حيث نصت المادة 25 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على : لكل مواطن، دون أي وجه من وجوه التمييز المذكور في المادة 2، الحقوق التالية، التي يجب أن تتاح له فرصة التمتع بها دون قيود غير معقولة: أن يشارك في إدارة الشؤون العامة، إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون في حرية...."

6 . المادة 11 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والذي تم المصادقة عليه من قبل الحكومة الاردنية في عام 2006 ونشر في الجريدة الرسمية.

7 . حسب نص المادة 3 من قانون النقل رقم 89 لسنة 2003 والمنشور على موقع وزارة النقل الرابط: <http://www.mot.gov.jo/>.

8 . استراتيجية الوزارة لعام 2020 المنشورة على الموقع الالكتروني للوزارة الرابط: <http://www.mot.gov.jo/>.

ضمن مهام المجلس إعداد الخطط الإستراتيجية والتنمية واعداد دليل احتياجات منطقة البلدية وأولوياته منها ورفعها للمجلس التنفيذي⁹.

كما نص وبشكل واضح قانون البلديات الى ان من ضمن مهام مجلس البلدية المساهمة في تطوير شبكات النقل العام ضمن حدود البلدية وفي إنشاء مواقف مركبات النقل وتعيينها وتنظيمها وتعيين مساراتها والمشاركة في تحديد مقدار تعرفتها عند الاقتضاء ضمن حدود البلدية مع مراعاة احكام القوانين الأخرى¹⁰. ووفقا للقانون فإن من ضمن مهام مجلس البلدية اعداد دليل الاحتياجات التنموية والخطط الاستراتيجية ورفعها الى المجلس التنفيذي وقرار مشاريع تنموية في منطقة البلدية¹¹.

ووفقا لقانون اللامركزية فإن المجلس التنفيذي يقوم بإعداد دليل الاحتياجات التنموية والخدمية ورفعها الى مجلس المحافظة لقرارها، واعداد مشروع موزانة المحافظة واستعراض الأحوال العامة في المحافظة والنظر في الاقتراحات والمشاريع التي تحسن جودة الخدمات، ومن ضمن صلاحيات مجلس المحافظة اقرار تلك السياسات والادلة والموزانة وسماع اي اقتراحات او التوصية بتحسين اي خدمات وانشاء وتطوير مشاريع خدمية بالشراكة مع أي جهة¹².

❖ المشكلة

عدم أخذ رأي السيدات في تحديد الإحتياجات التنموية للمجتمع المحلي مما يعيق ممارسة الحقوق ولاسيما الحق في التنقل

❖ مبادرة "وصلني بأمان"

انبثقت المبادرة من معاناة النساء وشعورهن بالخوف وعدم الأمان في كل مرة يحتجن فيها إلى النقل. عملت الحملة على كسب التأييد لإرجاع خط الباص، وتم إيصال المطلب إلى مدير هيئة تنظيم النقل البري في جرش ونائب المنطقة ورئيس بلدية جرش .

اطلقت المبادره بالتعاون مع نساء وأهالي منطقة البرج الواقعة على بعد 2 كم من بلدة سوف غرب جرش، تحت شعار (وصلني بأمان)، عقب مواجهة النساء للعديد من المخاطر في ظل توقف خط الباص الذي يخدم المنطقة منذ 17 عاماً، والاعتماد على السيارات الخاصة في التنقل.

❖ تحليل المشكلة

نفذ القائمون على المبادرة العديد من الاجراءات والنشاطات وعقد لقاءات مع كافة الاطراف الفاعلة في محافظة قرية سوف منطقة البرج ، وممثلي المجالس المنتخبة من بلدية ومحافظة وتنفيذي، وخلال عملية تنفيذ المبادرة تم فتح نقاشات مع كافة الجهات العاملة في القرية وأهالي القرية لتحديد ورسم الاحتياج بشكل مؤسسي وعلمي حيث تم رسم الخطة التنفيذية للمبادرة وتحديد النشاطات الخاصة بها.

⁹ . حسب المادة الخامسة من قانون البلديات الساري المفعول لعام 2015 وفقا لآخر التعديلات.

¹⁰ . حسب احكام المادة الخامسة فقرة 13 من قانون البلديات.

¹¹ . حسب احكام المادة 5 فقرة 3 من قانون البلديات.

¹² . وفقا لاحكام المواد 5 و 8 من قانون اللامركزية رقم 49 لعام 2015.

احد نتائج عمليات جمع المعلومات والمقابلات افاد العديد من الاهالي بأن عملية التنقل من منطقة البرج الى قصبة جرش وخارجها غير لا تقي بالغضر حيث انه لا يوجد اي خط باصات او مواصلات يربط القرية بباقي المناطق والذي يرغب بالحركة عليه الاعتماد على وسائل نقل خاصة او سياره خاص والتي لا يمكنها اغلب السكان ولا سيما النساء والفتيات من سكان المنطقة.

الكوادر الطبية بأنه مطلوب منهم التغطية في مراكز صحية أخرى مما يتطلب منهم المغادرة مبكراً ولا يتم تعويضهم عن هذه الفترات من تغطية هذه الاوقات، كما ان لذلك يتطلب استثناء من الوزير او الامين العام بتكليف البعض منهم بالعمل الاضافي اذ ان التأخر الى فترات ما بعد الدوام يتطلب بدل عمل اضافي.

وخلال عملية النقاشات والجلسات التي تم عقدها من قبل الجمعية و مع صناع القرار تم التوافق على ضرورة الاسراع في تسخير خط باصات يربط الحي بباقي المناطق وتم التواصل مع مدير مديرية هيئة النقل في المحافظة والذي افاد بأنه لا يوجد لديه ما يمنع من تسخير خط الا ان المستثمرين لا يرغبون في الاستثمار على هذا الخط باعتبار ان عدد السكان قليل وان نفقات إرسال خط باصات غير مربحة بالنسبة للمستثمرين الا انه وبجهود من القائمين على المبادرة والتعاون بين كافة الاطراف سيتم استكمال النقاش حول اضافة المرور من القرية على احد خطوط الباصات الموجودة حالياً والتي تربط سوف بالقصبة جرش باعتبارها نقطة مرور ووقوف جديدة وربما تخفف بذلك بعض الاعباء على المستثمرين.

الا ان تطوير شبكة المواصلات ولا سيما منطقة البرج لم تكن احد الاولويات على الخطط الاستراتيجية للمحافظة مما يجعل عملية فتح النقاش فيها مجددا يحتاج الى جهود صعبة واجراءات معقدة الامر الذي يؤكد على ان اجراءات المشاورات لتحديد الاحتياجات تحتاج الى مراجعة مستمرة وتطوير مستمر من قبل كافة الفعاليين.

هذه الاشكالية أثرت ولا تزال تؤثر بشكل واضح على قدرة النساء والفتيات من التمتع بحقهن في التنقل وكذلك تنعكس على باقي حقوق الانسان مثل القدرة على العمل والتعليم والمشاركة في كافة مناحي الحياة لتعذر التنقل بسهولة.

❖ توصيات الورقة

تأسيساً على ما سبق نخلص الى جملة من التوصيات يمكن الحديث عنها على النحو التالي:

● على صعيد التشريعات

- مراجعة قانون البلديات وقانون اللامركزية بحيث يتضمن اعادة رسم للمهام والاختصاصات بين مجلس البلدية والمجلس المحلي والمجلس التنفيذي ومجلس المحافظة بشكل لا يجعل اي احتمال للتضارب والتعارض.
- تضمين مشروع قانون الادارة المحلية نصوصاً واضحة حول منهجية وآلية تحديد الاحتياجات على المستوى المحلي وتحديد الفاعلين والاطراف فيها شريطة ان تتضمن مؤسسات المجتمع المحلي والفتيات والنساء في عمليات تحديد الاحتياجات.
- ان يتضمن القانون نصوصاً تضمن مشاركة مؤسسات المجتمع المحلي وتمثيلها في تلك المجالس.
- ان يتم النص على جواز إحالة بعض المهام والاختصاصات مثل التخطيط الاستراتيجي وتحديد الاحتياجات والدراسات وغيرها من قبل مؤسسات المجتمع المحلي.

● على صعيد السياسات

- تبني خطة وسياسة وطنية شاملة حول اجراءات عملية تحليل الاحتياجات بكل مراحلها ومكوناتها وكذلك عملية التخطيط الاستراتيجي.

- تبني آليات شراكة مع مؤسسات المجتمع المدني والجمعيات في كل منطقة من خلال تطوير لجان وخطط وتطوير اليات العمل المشترك.
- تطوير آليات إتخاذ القرار على المستوى البلدي مع ضمان حوكمة حقيقية لعمليات إتخاذ القرار بما يلبي احتياجات المواطنين وتعزيز الرقابة الشعبية.

● على صعيد الممارسات

- تشكيل لجنة مشتركة من المجلس التنفيذي والبلدية ومجلس المحافظة والجهات ذات العلاقة والمتصرف لوضع خطة تنفيذية لتشغيل خط باصات يربط منطقة البرج بغيرها من المناطق.